

٣٦٦٦ - وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «مَنْ بَعَثَ بِهَدْيِهِ، فَإِنَّهُ لَا يُمَسِكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُمَسِكُ عَنْهُ الْمُحْرِمُ إِلَّا لَيْلَةً جَمْعًا، فَإِنَّهُ يُمَسِكُ عَنِ النَّسَاءِ» (١).

٣٦٦٧ - وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِذَلِكَ، وَيَقُولُ: «لَا يُمَسِكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُمَسِكُ عَنْهُ الْمُحْرِمُ» (٢).

٣٦٦٨ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَالٍ: «إِذَا بَعَثَ الرَّجُلُ بِالْهَدْيِ، أَمَرَ الَّذِي يَبْعَثُ بِهِ مَعَهُ أَنْ يُقَلِّدَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ، ثُمَّ يُمَسِكُ عَنْ أَشْيَاءٍ مِمَّا يُمَسِكُ عَنْهَا الْمُحْرِمُ» (٣).

### باب: فيمن أهدى بدنة ومن أهدى أكثر

٣٦٦٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَقَ مِائَةَ بَدَنَةٍ» (٤).

٣٦٧٠ - وَعَنِ الْقَاسِمِ: «أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ سَأَقَ عَشْرَ بَدَنَاتٍ» (٥).

٣٦٧١ - وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ أَهْدَى بُدْنًا مُجَلَّلَةً» (٦).

(١) رواه ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٧ / ٤) حدثنا غندر، عن سعيد، عن قتادة، به.

(٢) رواه ثقات: أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٧ / ٤) حدثنا غندر، عن سعيد، عن قتادة، به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨ / ٤) حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن هشام، به.

قلت: إسناده صحيح. هشام - هو ابن حسان - ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين.

(٤) صحيح: تقدم تخريجه مرارًا بمعناه ضمن حديث جابر المشهور.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠ / ٤) حدثنا ابن نمير (عبد الله الهمداني)، عن يحيى بن سعيد (الأنصاري)، عن القاسم (ابن محمد بن أبي بكر)، به.

(٦) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٩ / ٤) حدثنا وكيع (ابن الجراح)، عن ابن عون (عبد الله المزني البصري)، عن ابن سيرين، أن الأشعري، به.

٣٦٧٢- وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه: «أَنَّه كَانَ يُهْدِي فِي الْحَجِّ بَدَنَتَيْنِ، وَفِي الْعُمْرَةِ بَدَنَةً» (١).

٣٦٧٣- وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَارِي، «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيَّ أَهْدَى بَدَنَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا بُخْتِيَّةً» (٢).

٣٦٧٤- وَعَنْ الْقَاسِمِ: «أَنَّهُ أَهْدَى بَدَنَةً» (٣).

٣٦٧٥- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّهُ أَهْدَى بَدَنَةً» (٤).

### باب: مَنْ قَالَ إِذَا دَخَلَ الْهَدْيُ الْحَرَمَ فَقَدْ وَفَّى

٣٦٧٦- عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: «إِذَا بَلَغَتِ الْبَدَنَةُ الْحَرَمَ فَقَدْ وَفَّتْ» (٥).

قلت: الأشعري هو عبد الله بن قيس، أبو موسى الأشعري رضي الله عنه. ت ٥٠ هـ، وقيل بعدها.

وابن سيرين لم يذكر في الأخذين عنه رضي الله عنه، ولا أظنه سمع منه، لكن إدراكه له محتمل. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٣٠) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» كتاب الحج، باب: ما يجوز من الهدى برقم (١٤٣) عن عبد الله ابن دينار، به.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٤٥). ومن طريقه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٢٢، ٣٣٠)، عن أبي جعفر القاري (مولى عبد الله بن عياش)، به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٣٠) حدثنا وكيع، عن أفلاح، عن القاسم، به.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣٣٠) حدثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

قلت: إسناده ضعيف؛ جابر - هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي - ضعيف.

(٥) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٩٥) حدثنا حفص، عن ليث، عن طاوس، =